

[632/6343] هل تصح صلاة الإمام إذا شك في عدد الركعات ولم

يسجد للسهو؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا السائل يقول امام شك في عدد الركعات ولم يسجد للسهو وعندما سأل المأمومين بعد الصلاة اكدوا اكتمال الصلاة وانهم لم ينبهوه. اكدوا ايش؟ اكتمال الصلاة. اكتمال؟ اي نعم. ايه. فهل صلاة - [00:00:00](#) صحيحة ان ترك سجود السهو لاجل شكه؟ ما ترجح لديه شيء اي نعم اذا ان سجود السهو للشك واجب. واجب يجبر به الصلاة. لكن يعذر بالجهل او اذا طال الفصل اذا كان - [00:00:20](#) او عالم لكن طال الفصل فانه يسقط نعم - [00:00:40](#)